الطعن في عدالة معاوية بن أبي سفيان(*)

مضمون الشبهة:

يطعن بعض المغرضين في عدالة معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما. ويستدلون على ذلك بأنه كان من المؤلفة قلوبهم، ومن الطلقاء الذين أسلموا يوم الفتح، وأن الإسلام لم يستقر في عقله وقلبه، ودعا عليه النبي – صلى الله عليه وسلم – قائلا: «لا أشبع الله بطنه»، واتسم إلى جانب الدهاء بالعنف في الخصومة، وكان نموذجا للحاكم الذي لم يلتزم بالشرف والأخلاق؛ فقاتل عليا – رضي الله عنه – من أجل الخلافة وخرج عليه وهو الخليفة الشرعي. وقد خالف سنة النبي – صلى الله عليه وسلم – بأن زاد في درجات المنبر، وجعل خطبة الجمعة قبل الصلاة، وكانت من قبل بعد الصلاة. ويتساءلون: أتقبل رواية من كان هذا حاله؟!

وجوه إبطال الشبهة:

١) لقد أسلم معاوية يوم الحديبية قبل الفتح، وأخفى إسلامه حتى أعلنه يوم الفتح، وكان دعاء النبي – صلى الله عليه وسلم – عليه زكاة له وأجرا حتى لا يكون ممن يجوع يوم القيامة، وبلغ من عدله في الحكم إلى أن وصف بالمهدي.

٢) لم يكن الخلاف بين علي ومعاوية صراعا على الحكم، وإنما كان حول توقيع القصاص على قتلة عثمان، فإن كان معاوية قد أخطأ في ذلك فهذا لا يطعن في عدالته؛ لأنه اجتهد، والمجتهد إذا أصاب فله أجران، وإذا أخطأ فله أجر واحد، فكان اجتهاد معاوية بقصد أخروي لا دنيوي.

٣) إن الزيادة في درجات المنبر أمر اقتضته مصلحة المسلمين بسبب كثرة أعدادهم، وعدم إسماعهم جميعا على حالته هذه، فهو اجتهاد منه لا يمس حكما شرعيا بقدر ما كان وسيلة لا عملا تعبديا، أما القول بأن خطبة الجمعة كانت بعد الصلاة ثم جعلها معاوية قبل الصلاة فهذا لم يثبت في أي من المصادر الفقهية أو التاريخية.

التفصيل:

أولا. إسلام معاوية قبل الفتح، وفضله وعدله:

إن ما طعن به المغرضون في صحة إسلام معاوية بن أبي سفيان – رضي الله عنه – يؤكد عدم مصداقية البحث العلمي عندهم، وغياب الحقيقة الثابتة عن أذهانهم، فهو بإجماع العلماء الأثبات أمير المؤمنين وملك الإسلام ومن الصحابة النجباء، وإليك الرد على طعونهم فيه واحدا تلو الآخر:

- **إسلام معاوية بن أبي سفيان:**

لم يكن معاوية – رضي الله عنه – من المؤلفة قلوبهم ولا من الطلقاء الذين أسلموا يوم الفتح، كما زعم المشككون، وإنما كان إسلامه بعد الحديبية قبل الفتح، وأخفى إسلامه مخافة أهله حتى أعلنه يوم فتح مكة عام (٨هـ)، فقد ذكر ابن سعد عن أبي بكر بن عبد الله بن أبي سبرة عن عمر بن عبد الله العنسي قال: قال معاوية بن أبي سفيان: لما كان عام الحديبية وصدت قريش رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن البيت ودافعوه بالراح، وكتبوا بينهم القضية، وقع الإسلام في قلبي، فذكرت ذلك لأمي هند بنت عتبة، فقالت: إياك أن تخالف أباك أو أن تقطع أمرا دونه فيقطع عنك القوت، فكان أبي يومئذ غائبا في سوق حباشة[1]، قال: فأسلمت وأخفيت إسلامي، فوالله لقد رحل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – من الحديبية وإني مصدق به، وأنا على ذلك أكتمه من أبي سفيان، ودخل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مكة عام عمرة القضية وأنا مسلم مصدق به، وعلم أبو سفيان إسلامي، فقال لي يوما: لكن أخوك خير منك فهو على ديني، قلت: لم آل نفسي خيرا، قال: فدخل رسول الله – صلى الله عليه وسلم – مكة عام الفتح، فأظهرت إسلامي ولقيته فرحب بي وكتبت له[2].

وحكى الواقدي أنه أسلم بعد الحديبية وكتم إسلامه حتى أظهره عام الفتح، وأنه كان في عمرة القضاء مسلما[3].

وهذا ما ذكره الذهبي أيضا حيث ذكر أنه أسلم قبل أبيه وقت عمرة القضاء، وبقي يخاف من اللحاق بالنبي صلى الله عليه وسلم، ولكن ما ظهر إسلامه إلا يوم الفتح، وذكر أن مصعب الزبيري قال: كان معاوية يقول: أسلمت عام القضية[4]، وعام القضية كان قبل فتح مكة.

هذا هو الثابت تاريخيا كما أثبته المؤرخون الثقات، وإذا كان بعضهم يدعي أنه هو وأبوه من المؤلفة قلوبهم، ففي رأي الكثيرين أنه ليس من المؤلفة قلوبهم، قال ابن عبد البر: "معاوية وأبوه من المؤلفة قلوبهم، ذكره في ذلك بعضهم".

وهو يشعر بأن الكثيرين لا يرون هذا الرأي؛ ولذا نجد الحافظ المحقق ابن حجر لم يذكر في ترجمته شيئا من هذا، وإنما ذكر في ترجمة أبيه أنه كان من المؤلفة قلوبهم، ومهما يكن من شيء فقد أسلم وحسن إسلامه، وكان أحد كتبة الوحي بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم[5]، فقد ذكر الذهبي في السير أنه حدث عن النبي – صلى الله عليه وسلم – وكتب له[6].

إن معاوية – رضي الله عنه – أسلم عن اقتناع بالدين، واستقر الإسلام في قلبه وعقله بعد أن أنار الله قلبه بنور الإسلام، ولم يكن من المؤلفة قلوبهم كما يزعمون، ولو افترضنا صحة ما يدعون من إسلامه يوم الفتح – مع مخالفة هذا الادعاء للحقيقة الثابتة – فلا يقدح ذلك في عدالته وصحبته للنبي – صلى الله عليه وسلم – بعد تزكية رب العزة لمن أسلموا بعد الفتح في قوله: ﴿وما لكم ألا تنفقوا في سبيل الله ولله ميراث السماوات والأرض لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل أولئك أعظم درجة من الذين أنفقوا من بعد وقاتلوا وكلا وعد الله الحسنى والله بما تعملون خبير (١٠)﴾ (الحديد)، فكيف نطعن في صحة إسلام من وعده الله بالحسنى؟

- **دعاء النبي – صلى الله عليه وسلم – عليه:**

روى مسلم في صحيحه عن ابن عباس – رضي الله عنه – قال: «كنت ألعب مع الصبيان، فجاء رسول الله – صلى الله عليه وسلم – فتواريت خلف باب، قال: فجاء فحطأني حطأة[7] وقال: اذهب وادع لي معاوية، قال: فجئت فقلت: هو يأكل، قال: ثم قال لي: اذهب فادع لي معاوية، قال: فجئت فقلت: هو يأكل، فقال: لا أشبع الله بطنه»[8].

يستغل بعض الطاعنين هذا الحديث ليتخذوا منه مطعنا في معاوية – رضي الله عنه – وليس فيه ما يساعدهم على ذلك، كيف وفيه أنه كان كاتب النبي صلى الله عليه وسلم؟ فالظاهر أن هذا الدعاء منه – صلى الله عليه وسلم – غير مقصود، بل هو مما جرت به عادة العرب في وصل كلامها بلا نية، كقوله صلى الله عليه وسلم: «ما له تربت يداه»[9]، «وثكلتك أمك يا معاذ»[10].

ويمكن أن يكون ذلك منه – صلى الله عليه وسلم – بباعث البشرية التي أفصح عنها هو نفسه في أحاديث كثيرة متواترة: منها حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعا: «.... أو ما علمت ما شارطت عليه ربي؟ قلت: اللهم إنما أنا بشر، فأي المسلمين لعنته أو سببته، فاجعله له زكاة وأجرا»[11].

وفسر بعضهم هذا الحديث فقال: لا أشبع الله بطنه، حتى لا يكون ممن يجوع يوم القيامة؛ لأن الخبر عنه أنه قال: «أكثر الناس شبعا في الدنيا أطولهم جوعا يوم القيامة»[12].

قال الذهبي: هذا ما صح، والتأويل ركيك، وأشبه منه قوله صلى الله عليه وسلم: «اللهم فأيما مؤمن سببته فاجعل ذلك له قربة إليك يوم القيامة»[13] أو كما قال، وقد كان معاوية معدودا من الأكلة[14].

وقد أيد الإمام مسلم والنووي أن معاوية لم يكن مستحقا للدعاء عليه، فقال النووي في شرحه على الصحيح: "وأما دعاؤه على معاوية ألا يشبع حين تأخر، ففيه الجوابان السابقان: أحدهما: أنه جرى على اللسان بلا قصد، والثاني: أنه عقوبة له لتأخره. وقد فهم مسلم رحمه الله من هذا الحديث أن معاوية لم يكن مستحقا للدعاء عليه، فلهذا أدخله في هذا الباب، وجعله غيره من مناقب معاوية؛ لأنه في الحقيقة يصير دعاء له"[15].

وقال الحافظ ابن كثير: "وقد انتفع معاوية – رضي الله عنه – بهذه الدعوة في دنياه وأخراه، أما في دنياه، فإنه لما صار إلى الشام أميرا، كان يأكل في اليوم سبع مرات، يجاء بقصعة فيها لحم كثير، وبصل فيأكل منها، ويأكل في اليوم سبع أكلات بلحم، ومن الحلوى والفاكهة شيئا كثيرا، ويقول: والله ما أشبع، وإنما أعيا؛ أي أتعب – وهذه نعمة، ومعدة يرغب فيها كل الملوك، وأما في الآخرة فقد أتبع المسلمون هذا الحديث بالحديث الذي رواه البخاري ومسلم من غير وجه، عن جماعة من الصحابة، ثم ذكر الحديث السابق«أيما عبد سببته...»، ثم قال: ركب مسلم من الحديث الأول وهذا الحديث فضيلة لمعاوية[16].

لهذا فإن دعاء النبي – صلى الله عليه وسلم – هنا لا يطعن فيه، وإنما هو دعاء له، ورحمة وزكاة له رضي الله عنه.

- **معاوية – رضي الله عنه – نموذج للحاكم الذي يلتزم بالشرف والأخلاق:**

كان معاوية بن أبي سفيان حاكما عادلا، شهد له كثيرا بحسن الخلق وحسن السيرة في الناس.

يقول ابن العربي مبينا ما اجتمع في معاوية من خصال الخير إجمالا: إذن عمر جمع له الشامات كلها وأفرده بها، لما رأى من حسن سيرته، وقيامه بحماية البيضة وسد الثغور، وإصلاح الجند، والظهور على العدو، وسياسة الخلق، وقد شهد له صحيح الحديث بالصحبة والفقه، فيما رواه البخاري في صحيحه بسنده عن ابن أبي مليكة قال: «أوتر معاوية بعد العشاء ركعة وعنده مولى لابن عباس، فأتى ابن عباس، فقال: دعه؛ فإنه صحب رسول الله صلى الله عليه وسلم»، وفي رواية أخرى قيل لابن عباس: «هل لك في أمير المؤمنين معاوية، فإنه ما أوتر إلا بواحدة، قال: إنه فقيه»[17][18].

وروى ابن بطة بإسناده الثابت عن الأعمش عن مجاهد قال: "لو أدركتم معاوية لقلتم هذا المهدي".

وروى الأثرم عن أبي هريرة حباب المكتب قال: كنا عند الأعمش فذكروا عمر بن عبد العزيز وعدله، فقال الأعمش: فكيف لو أدركتم معاوية؟! قالوا: في حلمه؟ قال: لا والله، بل في عدله.

وعن أبي إسحاق السبيعي أنه ذكر معاوية فقال: لو أدركتموه أو أدركتم أيامه لقلتم: كان المهدي[19].

وهذه الشهادة من هؤلاء الأئمة الأعلام لأمير المؤمنين معاوية صدى استجابة الله عز وجل، دعاء نبيه – صلى الله عليه وسلم – لهذا الخليفة الصالح يوم قال صلى الله عليه وسلم: «اللهم اجعله هاديا مهديا واهد به»[20].

وعن آراء العلماء في معاوية، يقول المؤرخ العلامة ابن خلدون في اعتبار معاوية من الخلفاء الراشدين: "إن دولة معاوية وأخباره كان ينبغي أن تلحق بدول الخلفاء الراشدين وأخبارهم، فهو تاليهم في الفضل والعدالة والصحبة ولا ينظر في ذلك إلى حديث: «الخلافة بعدي ثلاثون سنة» فإنه لم يصح..."[21].

ويقول أيضا في مقدمته؛ مدافعا عن إيثاره ابنه يزيد بالعهد، دون من سواه: "إنما هو مراعاة المصلحة في اجتماع واتفاق أهوائهم باتفاق أهل الحل والعقد عليه حينئذ من بني أمية... وهم عصابة قريش، وأهل الملة أجمع، وأهل الغلب منهم، فآثره بذلك دون غيره... حرصا على الاتفاق واجتماع الأهواء الذي شأنه أهم عند الشارع، ولا يظن بمعاوية غير هذا فعدالته وصحبته مانعة من سوى ذلك، وحضور أكابر الصحابة لذلك وسكوتهم عنه، دليل على انتفاء الريب فيه، فليسوا ممن يأخذهم في الحق هوادة، وليس معاوية ممن تأخذه العزة في قبول الحق، فإنهم كلهم أجل من ذلك وعدالتهم مانعة منه"[22].

وذكر ابن سعد في طبقاته عن ابن منبه قال: سمعت ابن عباس يقول: ما رأيت رجلا كان أخلق للملك من معاوية، إن كان الناس ليردون منه على أرجاء واد رحب، ولم يكن بالضيق الحصر المعصعص المتغضب[23]؛ يعني: قليل الخير.

وقد ولاه عمر الشام بعد موت أخيه يزيد، فقد روي أن أبا سفيان دخل على عمر بن الخطاب فعزاه بابنه يزيد بن أبي سفيان، قال: أجرك الله في ابنك يا أبا سفيان، فقال: أي بني يا أمير المؤمنين؟ قال: يزيد بن أبي سفيان، قال: فمن بعثت على عمله؟ قال: معاوية أخاه، وقال عمر: إنه لا يحل لنا أن ننزع مصلحا[24].

ولما استعمله عمر على عمل أخيه كتب إليه: إني قد وليتك عمل يزيد بن أبي سفيان الذي كان يلي بتقوى الله وما يعمل به في عمله، فكتب إليه معاوية جواب كتابه، فلم يزل معاوية واليا لعمر حتى قتل عمر، واستخلف عثمان بن عفان، فأقره على عمله، وأفرده بولاية الشام جميعا[25].

فهل من الممكن أن يولي عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان رجلا غير عدل، أو رجلا لم يلتزم بالشرف والأخلاق كما يزعمون؟

إن في تولية عمر وعثمان له الشام دليلا على التزامه بالشرف والأخلاق، واتصافه بصفات القائد والحاكم العادل.

ولقد شهد له رسول الله – صلى الله عليه وسلم – في حديث أم حرام رضي الله عنها بالفضل والجهاد فيما روي عن أنس بن مالك رضي الله عنه «أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – نام عندهم القيلولة ثم استيقظ وهو يضحك؛ لأنه رأى ناسا من أمته غزاة في سبيل الله يركبون ثبج البحر – أي وسطه ومعظمه – ملوكا على الأسرة، ثم وضع رأسه فنام واستيقظ وقد رأى مثل الرؤيا الأولى، فقالت له أم حرام: ادع الله أن يجعلني منهم، فقال: أنت من الأولين، فركبت أم حرام البحر في زمن معاوية، فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر فهلكت»[26].

فقد كان النبي – صلى الله عليه وسلم – يعني بالأول جيش معاوية حين غزا قبرص، ففتحها سنة ٢٧هـ أيام عثمان بن عفان بقيادة معاوية عقب إنشائه الأسطول الإسلامي الأول في التاريخ، وكانت معهم أم حرام في صحبة زوجها عبادة بن الصامت، ومعهم من الصحابة أبو الدرداء وأبو ذر وغيرهم، وماتت أم حرام في سبيل الله وقبرها بقبرص إلى اليوم. ثم كان أمير الجيش الثاني يزيد بن معاوية في غزو القسطنطينية، وهذا من أعظم دلائل النبوة في الشهادة لسيدنا معاوية، وابنه يزيد بالفضل، والمغفرة والجنة كما جاء في حديث أم حرام مرفوعا: «أول جيش من أمتي يركبون البحر أوجبوا. وأول جيش من أمتي يغزون مدينة قيصر مغفور لهم. فقلت: أنا فيهم يا رسول الله؟ قال: لا»[27].

قال المهلب: في هذا الحديث منقبة لمعاوية؛ لأنه أول من غزا البحر، ومنقبة لولده يزيد لأنه أول من غزا مدينة قيصر[28].

هذا قليل من كثير في فضل معاوية بن أبي سفيان ولا يتسع المقام لأكثر مما ذكرنا، ليعلم الناس أن الصورة الحقيقية لمعاوية بن أبي سفيان تخالف الصورة الكاذبة التي يصورها له المغرضون من أعداء الإسلام، تلك الصورة التي تنكر ما جاء عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وعن الصحابة والتابعين من الشهادة له بالصحبة والفقه والملك العادل، وحسن السيرة حتى شهد له بأنه المهدي.

ونخلص من هذا أن معاوية بن أبي سفيان هو أمير المؤمنين، أول ملوك الإسلام – كما قال الذهبي – كان عادلا في حكمه، حسنا في سيرته، أنار الله قلبه بالإسلام، واستقر في قلبه وعقله، ولم يكن من المؤلفة قلوبهم، ولا من الطلقاء الذين أسلموا يوم الفتح، وإنما كان إسلامه يوم الحديبية قبل الفتح، فهو صحابي جليل عدل وعده الله الحسنى، فرضي الله عنه وأرضاه، وجعل الجنة مثواه.

ثانيا. إن كان معاوية – رضي الله عنه – أخطأ في الفتنة، فهذا لا ينقص من عدالته شيئا:

من المعروف والمتفق عليه بين جميع المؤرخين أن الخلاف بين علي ومعاوية كان سببه أخذ القصاص من قتلة عثمان، فقد ظن معاوية أن عليا قد قصر فيما يجب عليه من القصاص لعثمان بقتل قاتليه، ومن ثم رفض بيعته وطاعته، إذ رأى القصاص قبل البيعة لعلي، وهو ولي الدم لقرابته من عثمان.

وبموقف معاوية هذا في الامتناع عن بيعة علي انتظارا للقصاص من قتلة عثمان، ولعدم إنفاذ أوامره في الشام – أصبح معاوية ومن تبعه من أهل الشام في نظر علي في موقف الخارجين على الخلافة؛ إذ كان رأيه أن بيعته قد انعقدت برضاء من حضرها من المهاجرين والأنصار بالمدينة، ولزمت بذلك بقية المسلمين في جميع الأقطار الإسلامية، ولذلك رأى أن معاوية ومن معه من أهل الشام بغاة خارجون عليه، وهو الإمام منذ بويع بالخلافة، فقرر أن يخضعهم ويردهم إلى حظيرة الجماعة ولو بالقوة[29].

يقول ابن حزم في هذا الصدد: إن عليا قاتل معاوية لامتناعه من تنفيذ أوامره في جميع أرض الشام، وهو الإمام الواجبة طاعته، ولم ينكر معاوية قط فضل علي واستحقاقه الخلافة، لكن اجتهاده أداه إلى أن رأى تقديم أخذ القود – يعني القصاص – من قتلة عثمان على البيعة، ورأى نفسه أحق بطلب دم عثمان، والكلام فيه من أولاد عثمان وأولاد الحكم بن أبي العاص لسنه وقوته على الطلب بذلك، وأصاب في هذا، وإنما أخطأ في تقديمه ذلك على البيعة فقط[30].

فعن أبي مسلم الخولاني أنه دخل على معاوية فقال له: أنت تنازع عليا، أأنت مثله؟ فقال معاوية: لا والله إني لأعلم أن عليا أفضل وأحق بالأمر، ولكن ألستم تعلمون أن عثمان قتل مظلوما؟ وأنا ابن عمه، وأنا أطلب بدمه؟ فأتوا عليا فقولوا له فليدع إلي قتلة عثمان وأسلم له، فأتوا عليا فكلموه فأبى عليهم، ولم يدفع القتلة[31].

فمعاوية لم يقل: إنه خليفة، ولم ينازع عليا الخلافة أبدا، ولذلك لما تنازعا وصار التحكيم، وكتب هذا ما عاهد عليه علي أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان قال: لا تكتب أمير المؤمنين، لو بايعتك على أنك أمير المؤمنين ما قاتلتك، ولكن اسمك واسمي فقط، ثم التفت إلى الكاتب وقال: اكتب اسمه قبل اسمي لفضله وسابقته في الإسلام[32].

فلم يكن القتال بين علي ومعاوية رضي الله عنهما قتالا بين خليفة وخليفة أبدا، ولكن القتال سببه أن عليا يريد أن يعزل معاوية، ومعاوية رافض للعزل حتى يقتل قتلة ابن عمه أو يسلمهم إليه، فلم يكن الموضوع الخلافة كما شاع.

فلو سلمنا أن معاوية – رضي الله عنه – أخطأ في الفتنة فهذا لا ينقص من عدالته شيئا؛ لأن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال: «إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر»[33]، فكان اجتهاد معاوية – رضي الله عنه – بقصد أخروي وليس دنيويا.

ثالثا. زيادة معاوية درجة في المنبر أمر اقتضته الضرورة، ولم يثبت أبدا أن خطبة الجمعة كانت بعد الصلاة ثم جعلها معاوية قبل الصلاة:

من المعلوم أن الصحابة – رضي الله عنهم – كانوا علماء فقهاء، وقد ثبت أن معاوية – رضي الله عنه – كان من فقهاء الصحابة، فقد قال عنه ابن عباس – كما في البخاري –: إنه فقيه[34]؛ وإذا كان كذلك فله أن يجتهد وهو مأجور على أية حال.

ولكن بالرغم من هذا فإنه يستحب التأسي بالنبي – صلى الله عليه وسلم – في عدد درجات المنبر، أما ونحن بهذا الصدد فإننا ندافع عن اجتهاد صحابي إن أصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر.

فالزيادة التي جعلها سيدنا معاوية للمنبر كانت لعلة وهي التزايد العددي للمسلمين فزاد في درجاته حتى يسمعوا الإمام، فذلك اجتهاد منه لا ينقص من عدالته شيئا.

فإنه من المعروف أن المنبر لم يزل على حاله ثلاث درجات حتى زاده مروان في خلافة معاوية ست درجات من أسفله، وكان سبب ذلك ما حكاه الزبير بن بكار في أخبار المدينة بإسناده إلى حميد بن عبد الرحمن بن عوف قال: "بعث معاوية إلى مروان – وهو عامله على المدينة – أن نحمل إليه المنبر، فأمر به فقلع، فأظلمت المدينة، فخرج مروان فخطب وقال: إنما أمرني أمير المؤمنين أن أرفعه، فدعا نجارا، وكان ثلاث درجات فزاد فيه الزيادة التي هو عليها اليوم".

ورواه من وجه آخر قال: فكسفت الشمس حتى رأينا النجوم، وقال: "فزاد فيه ست درجات، وقال: إنما زيدت فيه حين كثر الناس" قال ابن النجار غيره: استمر على ذلك إلا ما أصلح منه إلى أن احترق مسجد المدينة سنة أربع وخمسين وستمائة فاحترق، ثم جدد المظفر صاحب اليمن سنة ست وخمسين منبرا، ثم أرسل الظاهر بيبرس بعد

عشر سنين منبرا فأزال منبر المظفر، فلم يزل إلى هذا العصر، فأرسل الملك المؤيد سنة عشرين وثمانمائة منبرا جديدا، وكان قد أرسل في سنة ثماني عشرة منبرا جديدا إلى مكة أيضا[35].

لقد كان الناس بحاجة إلى تلك الزيادة في زمن معاوية – رضي الله عنه – فلهذا يقبل منه هذا الاجتهاد دون قدح فيه أو في عدالته.

وأكد هذا القول د. مصطفى السباعي إذ يقول: "ها هو أبو بكر يجمع القرآن في مصحف، وعمر يجمع الناس على التراويح، وعثمان يحدث الأذان الأول يوم الجمعة خارج المسجد، وعمر بن عبد العزيز يزيد في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم.

وهاهم الملوك والرؤساء يجددون المساجد ويزيدون فيها وينقصون ويتخذون من الحيطة لأنفسهم عند الذهاب إلى الصلاة ما يدفع عنهم خطرا متوهما أو متوقعا، فلماذا لا يعتبر عمل هؤلاء تزيدا في الدين أو انحرافا عنه؟! ونعتبر زيادة معاوية في درجات المنبر، دليلا على عدم عدالته؟ إن المنبر غير على عهد الرسول – صلى الله عليه وسلم – في حياته؛ فبعد أن كان رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يقف بجانب جذع النخل، اتخذ منبرا من ثلاث درجات، حيث تزايد الناس في المسجد، واحتاج الأمر إلى مكان عال ليسمع البعيد كما يسمع القريب، فما الذي يمنع من زيادة الدرجات على هذا النحو إذا اتسع المسجد أكثر من ذلك؟ وزاد الناس فيه عما كانوا عليه في حياة الرسول صلى الله عليه وسلم؟ لا شيء يمنع من هذا، لا دينا ولا شرعا ولا تقى ولا ورعا، وهذا هو ما فعله معاوية حين زاد درجات المنبر"[36].

ونخلص من هذا إلى أن التأسي بمنبر الرسول – صلى الله عليه وسلم – أمر محبوب، ولكن إذا اقتضت المصلحة العامة للمسلمين الزيادة في درجاته فلا إشكال في ذلك، وهذا ما حدث مع سيدنا معاوية، عندما لم يسمعه الناس بسبب كثرتهم، فاضطر إلى زيادة درجات فيه، وكان هذا اجتهادا منه لا يمس حكما شرعيا بقدر ما كان وسيلة لا عملا تعبديا، ولا ينتقص من عدالته شيئا قياسا على الخلفاء الراشدين وما أحدثوه من تغيير لما اقتضت المصلحة ذلك.

أما عن خطبة الجمعة وأنها كانت بعد الصلاة، ثم جعلها سيدنا معاوية قبل الصلاة، فهذا ما لم نجده أبدا في كتب التاريخ أو غيرها، إذ المعروف والمتفق عليه عند الفقهاء والمحدثين أن خطبة الجمعة كانت دائما قبل الصلاة، ولم نسمع أحدا من الفقهاء أو الخلفاء قدم الصلاة على الخطبة.

ولم نجد إلا تقديم الخطبة على الصلاة في العيد والذي فعلها هو مروان بن الحكم وليس معاوية، وقد اعتذر مروان عن ذلك بأنه فعله مضطرا؛ لأن الناس لم يعودوا يستمعون إلى خطبهم بعد انتهاء الصلاة[37]، ولم يرد عنه أنه احتج لذلك بحديث، أو أنه دفع بعض أتباعه إلى وضع حديث يؤيد ذلك، وقد أنكر عليه الصحابة والتابعون.

فمن المعروف في كتب الفقه أن خطبة الجمعة يشترط تقديمها على الصلاة؛ لأنها شرط من شروط صحة صلاة الجمعة، وشرط الشيء لا بد أن يكون سابقا عليه، وهذا ما اجتمعت عليه المذاهب الأربعة[38]. فمن أين جاء المغرضون بتلك الفرية الكاذبة الواهية؟!

الخلاصة:

- لقد شهد النبي – صلى الله عليه وسلم – والصحابة والتابعون لسيدنا معاوية – رضي الله عنه – بالصحبة، والفقه، والملك العادل وحسن السيرة.
- إن معاوية قد أسلم يوم الحديبية قبل الفتح، وأخفى إسلامه خوفا من أهله حتى فتح مكة، وهذا ما أثبته التاريخ الصحيح.
- ولو افترضنا أنه أسلم يوم الفتح فذلك لا يقدح في عدالته وصحبته بعد تزكية رب العزة لمن أسلموا بعد الفتح، ووعدهم الحسنى.
- لقد بين العلماء ما اجتمع في معاوية من خصال الخير، وهو أن الخليفة عمر – رضي الله عنه – قد ولاه الشام، ثم جمع له عثمان – رضي الله عنه – الشامات كلها وأفرده بها، لما رأى من حسن سيرته وقيامه بحماية البيضة وسد الثغور، وإصلاح الجند، والظهور على العدو، وما كان لعمر وعثمان أن يولياه الشام إلا إذا كان يستحق ذلك؛ فهو أمير المؤمنين، وملك الإسلام كما قال الإمام الذهبي.
- لقد كانت هذه الشهادة من كل العلماء الأعلام لأمير المؤمنين معاوية صدى استجابة الله – عز وجل – لدعاء نبيه – صلى الله عليه وسلم – لهذا الخليفة الصالح يوم قال صلى الله عليه وسلم: «اللهم اجعله هاديا مهديا واهد به».
- يقول ابن خلدون: "إن دولة معاوية وأخباره كان ينبغي أن تلحق بدولة الخلفاء الراشدين وأخبارهم فهو تاليهم في الفضل والعدالة والصحبة".
- إن كان معاوية – رضي الله عنه – قد أخطأ في الفتنة فهذا لا ينقص من عدالته شيئا؛ لأن ذلك كان اجتهادا منه، إذا أصاب فله أجران، وإذا أخطأ فله أجر.
- إن الزيادة التي جعلها معاوية – رضي الله عنه – في المنبر كانت لعلة وهي التزايد العددي للمسلمين، فزاد في درجاته حتى يسمعوا الإمام؛ فهذا اجتهاد منه كما اجتهد أبو بكر في جمع القرآن، واجتهد عمر في جمع الناس في صلاة التراويح، واجتهد عثمان في الأذان الثاني للجمعة.
- إننا لم نجد في كتب التاريخ أن خطبة الجمعة كانت بعد الصلاة، ثم جعلها سيدنا معاوية قبل الصلاة، وإنما يشترط تقديمها على الصلاة؛ لأنها شرط لصحة صلاة الجمعة، وشرط الشيء لا بد أن يكون سابقا عليه.

(*) دفاع عن السنة، محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م.

[1]. حباشة: سوق للعرب بناحية مكة من أكبر أسواق تهامة، كانت تقام ثمانية أيام في السنة، وكان رسول الله ـ صلى الله عليه وسلم ـ يحضرها وهو يتجر في مال السيدة خديجة قبل بعثته صلى الله عليه وسلم.

[2]. الطبقات الكبير، ابن سعد، تحقيق: د. علي محمد عمر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٢م، (٦/ ١٦).

[3]. الإصابة في تمييز الصحابة، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: علي محمد البجاوي، دار نهضة مصر، القاهرة، د. ت، (٦/ ١٥١).

[4]. سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، (٣/ ١٢٢).

[5]. دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين والكتاب المعاصرين، د. محمد محمد أبو شهبة، مكتبة السنة، القاهرة، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، ص٧٣.

[6]. انظر: سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، (٣/ ١٢٠).

[7]. هو الضرب باليد مبسوطة بين الكتفين، وفعل ذلك بابن عباس ملاطفة وتأنيسا.

[8]. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: من لعنه النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أو سبه أو دعا عليه وليس أهلا لذلك كان له زكاة وأجرا ورحمة، (٩/ ٣٧٢٤)، رقم (٦٥٠٥).

[9]. صحيح: أخرجه أبو داود في سننه (بشرح عون المعبود)، كتاب: الطهارة، باب: في ترك الوضوء مما مست النار، (١/ ٢٢٤)، رقم (١٨٦). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن أبي داود برقم (١٨٨).

[10]. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: الإيمان، باب: ما جاء في حرمة الصلاة، (٧/ ٣٠٥)، رقم (٢٤٧٩). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٢٦١٦).

[11]. صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: من لعنه النبي أو سبه أو دعا عليه، (٩/ ٣٧٢٤)، رقم (٦٥٠٥).

[12]. حسن: أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب: الأطعمة، باب: الاقتصاد في الأكل وكراهة الشبع، (٢/ ١١١٢)، رقم (٣٣٥١). وحسنه الألباني في صحيح وضعيف سنن ابن ماجه برقم (٣٣٥١).

[13]. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الدعوات، باب: قول النبي صلى الله عليه وسلم: "اللهم من آذيته فاجعله له زكاة"، (١١/ ١٧٥)، رقم (٦٣٦١). صحيح مسلم (بشرح النووي)، كتاب: البر والصلة والآداب، باب: من لعنه النبي ـ صلى الله عليه وسلم ـ أو سبه أو دعا عليه ليس هو أهلا، (٩/ ٣٧٢٤)، رقم (٦٥٠٥).

[14]. سير أعلام النبلاء، الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٧، ١٤١٠هـ/ ١٩٩٠م، (٣/ ١٢٣).

[15]. شرح صحيح مسلم، النووي، تحقيق: عادل عبد الموجود وعلي معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، الرياض، ط٢، ١٤٢٢هـ/ ٢٠٠١م، (٩/ ٣٧٢٦).

[16]. البداية والنهاية، ابن كثير، دار التقوى، القاهرة، ٢٠٠٤م، (٤/ ٦٠٤) بتصرف.

[17]. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: ذكر معاوية، (٧/ ١٣٠) رقم (٣٧٦٤، ٣٧٦٥).

[18]. عدالة الصحابة رضي الله عنهم، عماد السيد الشربيني، د. عماد السيد الشربيني، مكتبة الإيمان، القاهرة، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص٦٣، ٦٤ بتصرف.

[19]. منهاج السنة النبوية، ابن تيمية، تحقيق: محمد أيمن الشبراوي، دار الحديث، القاهرة، ١٤٢٥هـ/ ٢٠٠٤م، (٦/ ١٢٨).

[20]. صحيح: أخرجه الترمذي في سننه (بشرح تحفة الأحوذي)، كتاب: المناقب، باب: مناقب معاوية بن أبي سفيان، (٥/ ٦٤٥)، رقم (٣٨٤٢). وصححه الألباني في صحيح وضعيف سنن الترمذي برقم (٣٨٤٢).

[21]. العبر وديوان المبتدأ والخبر، ابن خلدون، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د. ت، (٢/ ٨٨).

[22]. مقدمة ابن خلدون، ابن خلدون، دار القلم، بيروت، ط٦، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م، ص٢١٠.

[23]. الطبقات الكبير، ابن سعد، تحقيق: د. علي محمد عمر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٢م، (٦/ ٢٠).

[24]. الطبقات الكبير، ابن سعد، تحقيق: د. علي محمد عمر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٢م، ص١٨.

[25]. الطبقات الكبير، ابن سعد، تحقيق: د. علي محمد عمر، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٢م، ص٢٤.

[26]. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الجهاد والسير، باب: الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء، (٦/ ١٣)، رقم (٢٧٨٨، ٢٧٨٩).

[27]. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: فضائل الصحابة، باب: ذكر معاوية، (٧/ ١٣٠)، رقم (٣٧٦٤، ٣٧٦٥).

[28]. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب وآخرين، دار الريان للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، (٦/ ١٢٠).

[29]. تحقيق مواقف الصحابة في الفتنة، محمد أمحزون، دار السلام، القاهرة، ط٢، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، ص٥١٧ بتصرف.

[30]. الفصل في الملل والنحل، ابن حزم، مكتبة الخانجي، القاهرة، (٤/ ١٢٤).

[31]. البداية والنهاية، ابن كثير، دار التقوى، القاهرة، ٢٠٠٤م، (٤/ ٦١٤).

[32]. البداية والنهاية، ابن كثير، دار التقوى، القاهرة، ٢٠٠٤م، (٤/ ٣٩٤).

[33]. صحيح البخاري (بشرح فتح الباري)، كتاب: الاعتصام بالسنة، باب: أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، (١٣/ ٣٣٠)، (٧٣٥٢).

[34]. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب وآخرين، دار الريان للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، (٦/ ١٢٠).

[35]. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، تحقيق: محب الدين الخطيب وآخرين، دار الريان للتراث، القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، (٢/ ٤٦٣، ٤٦٤).

[36]. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، دار السلام، القاهرة، ط٣، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص٢١٢ بتصرف.

[37]. السنة ومكانتها في التشريع الإسلامي، د. مصطفى السباعي، دار السلام، القاهرة، ط٣، ١٤٢٧هـ/ ٢٠٠٦م، ص٢١٣.

[38]. الموسوعة الفقهية، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية بدولة الكويت، دار الصفوة، القاهرة، ط١، ١٤١٢هـ/ ١٩٩٢م، (٢٧/ ٢٠١) بتصرف.